

77201 - حكم من أخطأ في الرمي يوم العيد إلى اليوم الثاني

عشر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول اذا رمى الحاج يوم العاشر خطأ الى اليوم الثاني عشر هل اعيد وانا لابس للاحرام ام بثوبي؟ اذا ما يحرم يوم العيد عيد الرمي

كله لعيد الرمي عيد ثم ما بعده - 00:00:00

واذا كان قد حلق وطاف طواف الافاضة وسعى فقد حل يعيد ولو عليه ولو عليه ملابس مخيطة كان قد حلق او قصر وطاف وسعى

اثنين من ثلاث اما ان كان ما بعده فعلى الطواف والسعي يعيد عليه ملابس الاحرام - 00:00:14

ثم يعيد الرمي يتحلل بالحق وحده او التقصير وحده - 00:00:33